

قرار رقم (٤٥٢) لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٨

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية .

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون الاشراف والرقابة
على التأمين في مصر وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية .
وعلى محضر اجتماع لجنة قيد الخبراء الاستشاريين وقيد خبراء المعاينة وتقدير
الاضرار في مجال التأمين المعقودة بتاريخ ٢٠١٥/٤/٢٦

" قرار "

مادة أولى : يحدد قيد أسماء خبراء المعاينة وتقدير الاضرار الاتى ذكرهم فيما بعد بالسجل المعد
لهذا الغرض بالهيئة بالرقم والتخصص الموضح قرين اسم كل منهم لمدة ثلاث سنوات
اعتبارا من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم على النحو التالى :-

م	الرقم	اسم الخبير	التخصص	تاريخ التجديد
١	٣٤٧	م / مصطفى محمد حمدى محمد جبر	تأمين السيارات .	٢٠١٥/٧/١٧
٢	٤٧٤	أ / رؤوف أنطون سليم خضرا	تأمين النقل .	٢٠١٥/٤/١٢
٣	٥٨٨	م / زراعى / حسين عبد الغنى محمد يوسف	تأمين النقل . تأمين السيارات ،	٢٠١٥/٤/١٣
٤	١٤٢٩	أ / بلال حسين عبد الغنى محمد يوسف	تأمين السيارات .	٢٠١٥/٤/٩
٥	١٤٤٣	م / محمد وحيد محمد الغزالى	تأمين الهندسى ، تأمين أجسام السفن .	٢٠١٥/٦/٧
٦	١٤٥٦	أ / اشرف محمد احمد محمد	تأمين السيارات .	٢٠١٥/٦/٣٠
٧	١٤٥٧	أ / باسم محمد السيد مسعود على	تأمين النقل .	٢٠١٥/٦/٣٠

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة
مكتب رئيس الهيئة
شريف سامى

٤٦٠٧٦